

25- شرح كتاب الصلاة من سنن أبي داود

عبدالله السعد

قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى في كتابه السنن. نعم انا عندي ستة وثمانين قال باب السدل في الصلاة والسدل هو ارسال السور حتى يصيب الارض هكذا فسره الخطابي قال فهو والاسباب واحد - [00:00:00](#)

او عفوا يعني اذا هو مثل الاسباب عند الخطابي. قال وجاء في النهاية النهاية في غرب الحديث السدل ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل في الواقع ويسلام وهو كذلك. وهذا مضطرب في القميص وغيره من الثياب - [00:00:36](#)

القول الساني ان ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من الداخل واذا ادخل يديه من الداخل ولم يخرجهما يصعب عليه قال فيركع ويسلام وهو كذلك هذا نعم يصب عليه في هذه الحالة - [00:01:01](#)

قال وهذا مضطرب في القميص وغيره من الثياب. وقيل هو ان يضع وسط الازار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير ان يجعلهما على كتفيه ورجل السيوطي القول الثاني وقال وهو الذي اختاره البيهقي والهروي في في الغريب. وجزم به من اصحاب - [00:01:19](#)

بناء ابو اسحاق الشيرازي في المذهب والشاشي والشاشة اتنين الكبير والصغير وهم من علماء الشافعية من جهة الشاش جهة الجمهوريات وصاحب البيان ومن الحنفية صاحب الهدایة والزيلع والزاہد وغيرهم. ومن الحنابلة موفق الدين بن قدامة المقدسي - [00:01:44](#)

رحمة الله عليهم جمیعا ونميل الى القول الثاني والله اعلم هو ان هو ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسلام وهو كذلك قال حدثنا محمد بن العطا وهو الهمданی ابو كریب الحافظ في عام سبعة واربعين ومائتين وابراهیم بن موسی - [00:02:13](#)

المعروف بالصغير وهو التمیمی ثقة ثابت توفي عام ثلاثین ومائتين قال عن ابن المبارک وهو عبد الله ابن المبارک الامام توفی عام واحد وثمانین ومتة. قال عن الحسن بن دکوان وهو مختلف فيه - [00:02:39](#)

قال عن سليمان الاحول قال عن عطاء وهدنا بفتح نعم. قال قال ابراهیم عن ابی هریرة يعني رواية محمد بن العلام مرسلة ان عن ابی هریرة رضی الله عنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهى عن السدل في الصلاة وان یغطي الرجل فاه - [00:02:56](#)

وهذا الاسناد فيه ظعف من اجل حسن ابن دکوان. وهو مختلف فيه ولكن قد جاء من وجه اخر جاء من طريق عسل ابن سفیان عن عطاء وعسل ضعیف ولكن لعل یتقوی - [00:03:28](#)

مع الاسناد السابق قال حدثنا محمد بن عیسی بن الطیاب البغدادی. وهو ثقة جلیلة في عمر بو عشرين ومائتين كذا قال حدثنا حجاج وهو ابن محمد المصیصی المعروف بالاعوی في عام ستة ومائتين. قال عن ابن جریح وهو عبد الملك بن عبد العزیز المکی الاموی - [00:03:52](#)

العالم توفي عام خمسین ومتة قال اکثروا ما رأیت عطاء یصلی سادلا. قال ابو داود هذا یضعف وهذا یضعف ایفوا ذلك الحديث.

قال ابو داود رواه عسل عن اطعن ابی هریرة ان النبي صلی الله علیه وسلم نهى عن السدل في - [00:04:19](#)

نعم كونه یضاعف الحديث لانه عليکم السلام روی شيئا یخالف ما یعني عفوا فعل شيئا یخالف ما رواد یعني الاصل عطاء امام الاصل انه یطبق ما جاء في الحديث نعم - [00:04:39](#)

قال قال باب الصلاة في شعور النساء. يعني ملائف النساء والذی یعني مثل بطانیات والملائف التي یتغطون فيها ویستعملونها

نعم في الفراش قال حدثنا عبید الله بن معاذ بن معاذ العنبری التمیمی - [00:05:03](#)

قال حدثنا ابي معاذ بن معاذ التميمي قال حدثنا الاشعث بن عبدالملك الحمراني قال عن محمد يعني بن سيرينا قال عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال عن عائشة كلهم سقات. عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى في شعورنا او لحفنا قال عبيد الله شاك ابي وهذا قد تقدم لنا وان الامام احمد قد انكر هذا الحديث وامطره على عبدالملك على الاشعس بن عبدالملك الحمراني قال الامام احمد ما سمعت عن الاشحس عن الاشحس حديثا انكر منه - 00:05:27

قال ابن رجب وقد بين ابو داود علته وذلك انه رواه عن حماد ابن زيد عن هشام عن ابن سيرين عن عائشة وابن سيرين لم يسمع من عائشة قال حماد وسمعت سعيد بن ابي صدقة قال سألت محمدا اي ابن سيرين عنه فلم يحدثني وقال سمعته منذ زمان ولا ادري ممن - 00:06:34

سمعته ولا ادري اسمعته من سبت او لا؟ فسألوا عنه قال ابن رجب وقد بين ابو داود علته بذلك فهذا الخبر والله اعلم لا يصح والصواب انه كان يصلى عليه الصلاة والسلام في شعب النساء عليه الصلاة والسلام - 00:07:07

قال باب او رجل يصلى عacula شعرا. والاصل انه يرسل شعرا لا يعكسه ويجمعه ولذا قد جاء النهي عن كفت الثياب نعم لا يكفيت الانسان ثيابه في اثناء الصلاة وهذه اذا سجد يعني باذن الله يسجد شعرا معه كل - 00:07:38

نعم كل اعضاءه وثيابه من ذلك وان كانت ليست من اعضائه قال حدثنا الحسن بن علي الحلواني وهو ثقة سب دفع مئتين واربعين ومئتين قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصناعي توفي عام احدعش ومئتين. عن ابن جويد المكي - 00:08:01

توفي عام خمسين اي مئه حتى لا يستدرك ابو ناصر قال حدثني عمران ابن موسى وعمران يعني فيه جهالة قال ليس بالمشهور نعم ليس بالمشهور عمران قال عن سعيد بن ابي سعيد المقبوري وهو ثقة جليل توفي عشرين ومئه قال عن ابيه كيسان المقبرى ابو سعيد - 00:08:22

وهو ثقة انه رأى بالرافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم من بحسن بن علي عليهما السلام ولا بأس ان يقال عن الشخص عليه السلام خير الانبياء عليهم الصلاة والسلام. لكن لا يكون هذا دائما شعار - 00:08:52

نعم لان الشعار هو الانبياء عليهم الصلاة والسلام وهو يصلى قائما وقد غرز ظفره في قفاه جمع شعرا في قفاه ووضع غرز يمسكه فحلها ابو رافع وهو يصلى فالتفت حسن اليه مغضبا - 00:09:18

فقال ابو رفع اقبل على صلاتك ولا تغضب. فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفل الشيطان يعني مقعد الشيطان. يعني مغزرة ضفره نعم هذا الاسناد صالح ويقول الحافظ بن حجر اسناده جيد - 00:09:46

وجاء من طريق اخر ايضا فهو خبر ثابت قال حدثنا محمد بن سلمة المراد المصري قال حدثنا ابن وهب وهو عبد الله قال انعم بن الحارت الانصاري ان بكيرا بن عبد الله الاشد ان قريبا مولى بن عباس توفي عام ثمانية وتسعين - 00:10:11

حدثه ان عبد الله بن عباس وعبد الله بن الحارت القرشي الهاشمي يصلى ورأسه معكوس ايضا شعبة. من ورائه فقام وراءه فجعل يحله واقر له الاخر. عبدالله بن الحارت فلما انصرف اقبل الى ابن عباس فقال ما لك ورأسي - 00:10:39

قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل هذا مثل الذي يصلى وهو مكتوف مثل الذي يصلى وهو مكتوف. نعم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الامام مسلم في كتابه الصحيح. ولعل نقف عند هنا هذا - 00:11:04

الله تعالى التوفيق يؤخذ بروايته لكن احيانا اذا كان الاسناد ليس بالقوي مثل الذي تقدم. الاسناد يعني فيه بعض الشيء فقال ابو داود هذا يطافع الحديث اذا كان اما اذا ثبت ثبوتا واضحا فيؤخذ برواية لا بالفعل. نعم. ولذا ثبت في صحيح مسلم - 00:11:30

قال عليه الصلاة والسلام لا يحتكر الا خاطى وكان من روى هذا الحديث عن ابن المسيب كان يحتكر قد يكون تأول قد يكون في شيء دون شيء الله اعلم لان بعضهم يقول النهي عن الاحتكر انما هو في الاقوات. ما كان قوتا - 00:12:02

والحديث عام والله اعلم - 00:12:22